

٢ - الجريدة الرسمية - العدد ٥٢ تابع (أ) في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٩٥

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٢ لسنة ١٩٩٥

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان
بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثلاثمائة وسبعة وثمانين مليون ين ياباني
للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف
الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة
تصل قيمتها إلى بليونين وثلاثمائة وسبعة وثمانين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ
مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جمادى الأولى سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٩٥ م)

حسني مبارك

القاهرة في ١٦ مايو ١٩٩٥

صاحب السعادة / د. يوسف بطرس غالى

وزير الدولة ب مجلس الوزراء لشئون التعاون الدولي

أشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ١٠ يناير ١٩٩٥ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») .

كما أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تعزيز المساهمة في تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى بليوني وثلاثمائة وسبعة وثمانين مليون ين (٢,٣٨٧,٠٠,٠٠٠ ين) ، والمشار إليها فيما يلى بـ «المنحة» .

٢ - تناح المنحة للاستخدام ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة في كلاً الحكومتين :

(١) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٦ ، بقيمة قدرها تسعمائة وثلاثة وستون مليون ين (٩٦٣,٠٠,٠٠٠ ين) .

(٢) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٦ و ٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة قدرها بليون وأربعين وأربعمائة وأربعة وعشرون مليون ين (١,٤٢٤,٠٠,٠٠٠ ين) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف (المشار إليها فيما بعد بـ «التسهيلات») ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلي .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بين الياباني لتفطية المستحقات المرتبطة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى

بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية الم المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفريض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالبنك الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ودينونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإعادة تأهيل وتحسين التسهيلات وإخلاء الموقع .

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع اللازم لتنفيذ المشروع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتوجات المشترأة في نطاق المنحة

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

٦ - الجريدة الرسمية - العدد ٥٢ تابع (أ) في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٩٥

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التي تم إعادة تأهيلها وتحسينها في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصاريف الالزمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة

. (٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .
٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات المالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات القانونية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجبة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

الجريدة الرسمية - العدد ٢٥٢ تابع (أ) في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٩٥

القاهرة في ٢٦ مايو ١٩٩٥

صاحب السعادة السيد / كونسو كاتاكورا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

أتشرف بأن أشير إلى المخطابات المتبادلة المؤرخة ١ يناير ١٩٩٥ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع»).

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية:

١ - بـغـرـض تعـزـيز المـسـاـهـمـة فـي تـنـفـيـذ المـشـرـوع بـوـاسـطـة حـكـومـة جـمـهـورـة مـصـر العـرـبـية تـتـحـىـح حـكـومـة اليـابـان لـحـكـومـة جـمـهـورـة مـصـر العـرـبـية . طـبقـا لـلـقـوانـين وـالـلـوـائـح اليـابـانـية المـعـولـبـها ، منـحة تـصـلـقـيـمـتها إـلـى بـلـيـونـين وـثـلـاثـمـائـة وـسبـعـة وـثـمـائـين مـلـيـون يـن (٢,٣٨٧,٠٠,٠٠) ، وـالـشـارـإـلـيـها فـيـما يـلـي بـ«ـالـنـحةـ») .

٢ - تناح المنشة للاستخدام ، طبقا للقواعد اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

(١) المُرْجَلَةُ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و٣١ مارس ١٩٩٦ ، بقيمة قدرها تسعمائة وثلاثة وستون مليون ين (٩٦٣,٠٠,٠٠ ين)

(٢) المُرْجَلَةُ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٦ و٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة قدرها بليون وأربعين
وأربعة وعشرون مليون ين (١,٤٢٤,٠٠,٠٠) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف (المشار إليها فيما بعد بـ «التسهيلات») ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء في جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى

(٤) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية :

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالین الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالین الياباني لرغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى

بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة

جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك»)

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالبن الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإعادة تأهيل وتحسين التسهيلات وآخذه، الموقع .

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع اللازم لتنفيذ المشروع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المستوراة في نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(هـ) يتعين إلزام النياباتيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكفل بتسهيل إتمام إجراءات تصدير المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها . طبقاً لبعض القوانين والقواعد المعول بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التي تم إعادة تأهيلها وتحسينها في نطاق المنشأة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(١) تحصل كافة المصاريف الالزمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنشآة

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنشأة من جمهورية مصر العربية

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات

الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات القانونية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات البابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية
وعند أي اختلاف في التفسير ي عند بالنص الإنجليزى .

الجريدة الرسمية - العدد ٥٢ تابع (أ) في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٩٥

كما أتشرف بان أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة
أرافى على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين
يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة
جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمية لدخول هذا الاتفاق
حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس المعنوية
وعند أي اختلاف في التعبير يعتمد بالنص الإنجليزى .
وإننى لأنتهى بهذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظم تقديري .

وزير الدولة بمجلس الوزراء، لشئون التعاون الدولى

دكتور / يوسف بطرس غالى

١٢ - الجريدة الرسمية - العدد ٥٢ تابع (أ) في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٩٥

قرار وزير الخارجية

رقم ٧٠ لسنة ١٩٩٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٢ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/١٠/١٤ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثلاثمائة وسبعة وثمانين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٥/١٠/١٤ :

قرار:

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثلاثمائة وسبعة وثمانين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناة بحر يوسف ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٥/١٠/١٧

صدر بتاريخ ١٩٩٥/١٠/١٨

وزير الخارجية

عمرو موسى